**المركـــــز الجامعـــــــــــــــي عبــــــد الحفيــــــظ بو الصــــــــوف المستوى: سنة ثالثة معهد العلوم الاقتصادية وتجارية وعلوم التسيير التخصص: تسويق**

**القســــم: علـــــــــــــوم التجارية زمن الإمتحان: 1.5 سا. السنة الجامعية: 203/2024**

**إمتحان السداسي الثاني في مادة قانون المنافسة**

**الإسم: اللقب: الفوج:**

**السؤال الأول: أجب بصحيح أو خطأ، مع تصحيح الخطأ: (05 نقاط)**

1. **يتم الطعن في قرارات مجلس المنافسة أمام المحكمة الإدارية.**

**خطأ يتم الطعن في مجلس القضاء بالجزائر العاصمة**

1. **تعتبر المؤسسة هي المخاطب الرئيسي الوحيد لقانون المنافسة.**

**خطأ، بالإضافة إلى المؤسسة، هم المستهلك، أشخاص قانون العام والخواص**

1. **تخضع الرقابة على التجميعات الافتصادية إذا فاقت 40%**

**صحيح**

1. **يضم الاحتكار التام عدد قليل من البائعين لنفس السلعة.**

**خطأ: وجود بائع وحيد لسلعة واحدة**

1. **تخضع فقط نشاطات الإنتاج للأحكام قانون المنافسة.**

**خطأ، نشاط الإنتاج، البيع، التوزيع، الإستيراد+**

**السؤال الثاني: لضمان حرية المنافسة في السوق، حظر المشرع الجزائري في قانون مجموعة من الممارسات التي من شأنها عرقلة المنافسة. أذكر هذه الممارسات.** **(04 نقاط)**

* الحد من دخول السوق أو ممارسات النشاطات التجارية فيها÷
* تقليص أو مراقبة الإنتاج أو منافذ التسويق أوالاستثماررات؛
* اقتسام الأسواق أو الأسواق أو منافذ التسويق
* عرقلة تحديد السعار حسب قواعد السوق بالتشجيع المصطنع لارتفاع الأسعار او انخفاضها
* التعسف الناتج عن وضعية الهيمنة
* التعسف في استغلال وضعية التبعية الاقتصادية
* مراقية التجميعات الاقتصادية.
* البيع بالخسارة.

**السؤال الثالث. يتضمن قانون المنافسة مجموعة من المضامين، أذكر أهم هذه المضامين (مع الشرح بدقة واختصار) (04نقاط)،**

1. مضمون موضوعي: مع الشرح
2. مضمون شكلي: مع الشرح

**السؤال الرابع: كرس مجلس المنافسة مبدأ حرية الأسعار بموجب المادة 04 من القانون 03/03 وورد فيه بعض الاستثناءات، حدد كيف يتم تحديد الأسعار لضمان السير الحسن للمنافسة في السوق. (03 نقاط)**

**أكدت المادة 4 من قانون المنافسة المعدلة رقم 03-03 على أن الاسعار تحدد بحرية طبقا لقواعد العرض و الطلب .و أعاد المشرع صياغة المادة 4 بالقانون رقم 10-05 عن طريق التأكيد على أن الاسعار تحدد بصفة حرة وفقا لقواعد المنافسة الحرة و النزيهة . لكن في الصياغة الجديدة للمادة اعتمد عناصر على أساسها تحدد الاسعار الحرة في إطار القانون و ذلك باحترام ما يلي :**

* **تركيبة الاسعار فيما يخص نشاطات الانتاج و التوزيع وتأدية الخدمات واستيراد السلع لبيعها على حالها.**
* **-هوامش الربح فيما يخص انتاج السلع و توزيعها أو تأدية الخدمات .**
* **-شفافية الممارسات التجارية.**

**فالأصل أن الاسعار تخضع لقاعدة العرض و الطلب و هذا ما ينتج عنه تنافس المتدخلين في السوق على توفير أفضل السلع بأحسن الاسعار للمستهلكين . و بهذا يتأكد الالتزام بتطبيق مبدأ حرية ممارسة التجارة و الصناعة المكرس في الجزائر منذ صدور دستور 1989 و أكد عليه دستور 1996 المعدل**

**السؤال الخامس: يعد قانون المنافسة قانون ذات طبيعة مختلطة، أي يمزج بين القانون العام والقانون الخاص، فقواعده تهدف إلى حماية المنافسة بطريقة مباشرة، والمستهلك بطريقة غير مباشرة. وضح كيف يتم ذلك؟ (04 نقاط)**

* حماية المنافسة بطريقة مباشرة:

يقوم قانون المنافسة على الموازنة بين مبدأ حرية الاسعار و حماية السوق الحر في مواجهة كل ما يعرقل سيره الطبيعي

فالتنافس الشديد الذي قد ينشأ بين المؤسسات الناشطة في السوق التي تسعى إلى كسب أكبر عدد من العملاء قد يؤدي إلى المساس بمصالح الاطراف الاخرى المتدخلة في السوق. لهذا المشرع حضر مختلف الممارسات المقيدة للمنافسة و منح لعدة أطراف حق إخطار مجلس المنافسة إذا توافرت شروطها و ذلك سعيا منه لضمان الحد الضروري من المنافسة الشفافة و الحرة. كما أنه أقر إجراءات رقابية تطبق على النجميعات الاقتصادية لضمان عدم مساسها بالمنافسة الحرة داخل السوق المعني.

أما حماية المستهلك:

إن حماية المنافسة داخل السوق ينتج عنه بالضرورة حماية المستهلك. إذ يترتب على عملية منع الاحتكار والممارسات المقيدة للمنافسة عرض السلع والخدمات بأكثر أسعار ملائمة وبأفضل الشروط للمستهلك لكون السوق يسير بطريقة سليمة.

**بالتوفيق للجميع**